

أخبار أبي حنيفة وأصحابه

@ 34 @ يمكنك ان تحملها ولا تسافر بها حتى تقضي ما عليها من الدين قال فقال الرجل
ا ا لا يسمعون بهذا فلا آخذ منهم شيئا فأجاب إلى الجلوس وأخذ ما بذلوه من المهر .
أخبرنا عبد ا بن محمد البزار قال ثنا مكرم قال ثنا أحمد قال ثنا مريح وسفيان ابنا
وكيع عن وكيع قال كنا عند أبي حنيفة وأتته امرأة فقالت مات أخي وخلف ستمائة دينار
فأعطوني منها دينارا واحدا قال ومن قسم فريضتكم قالت داود الطائي قال هو حقك أليس خلف
أخوك بنتين قالت بلى قال وأما قالت بلى قال وزوجة قالت بلى قال واثنى عشر أخا وأختا
واحدة قالت بلى قال فان للبنات الثلاثين أربعمئة وللأم السدس مائة وللمرأة خمسة وسبعون
ويبقى خمس وعشرون للإخوة أربعة وعشرون لكل أخ ديناران فلك دينار .
أخبرنا أبو حفص عمر بن إبراهيم المقرء قال ثنا أبو بكر مكرم بن أحمد القاضي قال
ثنا علي بن صالح قال ثنا أبو عبد ا أحمد بن محمد الهروي قال ثنا محمد بن شجاع قال
أنبا الحسن بن أبي مالك قال دخل أبو حنيفة إلى ابن أبي ليلى ومعه أبو يوسف ليقضي حقه
فلما جلس أبو حنيفة عنده قال ابن أبي ليلى لحاجبه إئذن لمن حضر من الخصوم في التقدم
كأنه اراد ان يرى أبا حنيفة إمضاه في القضاء والحكم فدخل الخصوم وتقدم إليه جماعة
فحكم بينهم ثم تقدم إليه رجلان فقال أحدهما أعرك ا إن هذا الرجل قذف أمي بالزنا وشتمني
وقال يا ابن الزانية وأنا أسأل القاضي ان يأخذ لي بحقي فقال ابن أبي ليلى للمدعى عليه
ما تقول فقال له أبو حنيفة رضي ا عنه لم تسأله عن دعواه وليس هو له بخصم إنه إنما
يذكر أنه رمى بالزنا أمه فهل ثبتت وكالته عن أمه عندك قال لا قال فأقبل على صاحبه
فأسأله أحيه أمه أم ميتة فإن كانت حية فلا وجه لدعواه إلا بوكالة منها في المطالبة بحقها
وإن كانت ميتة كان قولاً آخر